خطوات إجرائية في التّعامل اللّساني مع التّحقيق الجنائي

Practical stages of linguistic and analysis forensic

أحمد أمين بوعلام الله*
جامعة مصطفى اسطمبولي معسكر (الجزائر)
ahmed.boualamallah@univ-mascara.dz

تاريخ الارسال:2021-07-16	تاريخ التقييم: 2021-11-23	تاريخ القبول: 2021-12-30

الملخص:

تناقش هذه الورقة المتواضعة بعض الخطوات الإجرائية التي يمكن القيام بها لمن يروم التحليل اللّساني الجنائي، وهو يعتمد بشكل كبير على الكتاب الماتع الذّي ألفه أولسون حول التعامل اللّساني مع الجرائم من واقع تجربته الثرية في الميدان والتي امتدّت لسنوات حتى غدا باحثا رائدا في الميدان. بطبيعة الحال سأسرد النقاط المشار إليها على الرغم من أنّه قد سبقت الإشارة إلى بعضها في مظانها- خاصة في المطلب الأخير من المبحث السادس -من هذا الكتاب، إلا أنّ سردها عامة -كما يقول العصيمي- منفصلة يؤتي أكله كلّ حين ويكون مفيدا لمن يروم بعض الخطوات والاحترازات بشكل عام، أو من يرغب في تأليف حقيبة تدريبية، أو إعطاء دروس تطبيقية لإكساب اللغوي اللساني بعض المهارات في التحليل اللّساني الجنائي. مقتفيا في ذلك أثر المنهج الوصفي؛ الذي يعتبر مظلّة واسعة ومرنة تتضمن عددا من المناهج والأساليب القائمة على التوصيف والتكشيف ومحاولة إماطة اللثام في هذا المقام .

كلمات مفتاحية: اللسانيات الجنائية؛ خطوات إجرائية؛ التحليل اللساني.

Abstract:

This research discusses pratical stages of forensic linguistic analysis and is based on olsson book on linguistic handling of crimes, which lasted for years until he became famous for his reasearch and experience in this filed. Hence, we find that these procedurce help to solve mysteries through language as theoretical ana practical lessons in the field of forensic linguistic analysis

Keywords :forensic linguistics ; procedural steps ; linguistic analysis.

* المؤلف المراسل.

1.مقدمة:

لكلّ لغة سماتها و مميّزاتها الخاصة بها ويستوي في ذلك أن تكون هذه الخواص صوتية أو صرفية، أو نحوية ،أو أسلوبية، أو على مستوى الألفاظ ودلالاتها، ومن البديهي أن تكون هذه السّمات هي جملة الفروق بين لغة وأخرى، وأن تكون الأساس الذي ينبني عليه تحديد اللغات والحكم على هُوية كلّ واحدة منها وإعطائها اسما خاصا تنفرد به ويتعرّف إليها في كلّ الحالات، إذ تعدُّ اللغة منظومة متكاملة؛ تتكون من سلسلة متشابكة من العناصر، يؤثر بعضها في بعضه الآخر فتتكون من أصوات،وكلمات،ومركبات، وهذا ما أدّى بدراسة اللغة من وجهات مختلفة، فمن المدارس اللسانية من درسها لذاتها كالبنوية، ومنهم من درسها باتخاذها وسيلة تفسيرية للمنجز اللغوي [1] ،لذلك تتخذّ يوميّا إجراءات لسانية في الإدارة والاقتصاد والتّعليم والإعلام والفضاء العمومي[2]:تهدف إلى تنظيم استعمال اللغات في قطاع معيّن باللجوء إلى قرارات ضمنية أو صريحة [3] . إنّه و على الرغم من التّأكيد المتكرّر على أنّ دراسة اللّغة وتحليلها في المجالات الحديثة التّي استُثمرت فيه لدى العالم المتقدّم بقيت للأسف غير مُستغلَّة في العالم العربي انطلاقا من هذه الفرضية المثبة؛ سأحثّ السير جهدي في هذه الورقة المتواضعة إلى مناقشة بعض الخطوات الإجرائية التي يمكن القيام بها لمن يروم التحليل اللساني الجنائي منطلقا من الإشكال التالي: ما أهمّ الاحترازات الإجرائية التّي يروم اللّغوي اكتسابها في الحقل الجنائي؟

2.إشارات في التّحليل اللّساني البشري

1.2 الإشارة الأولى:

كانت اللغة حاضرة في الشّرع المطهّر، وكان لها إحالات مباشرة وغير مباشرة عند المحدّثين والفقهاء في إثبات عدالة الرّجال الثقات للأخذ منهم والرواية عنهم، وهذه في مقابل ما يعرف اليوم في الحقل الجنائي الحديث بالتحريّات، إلا أنّ اللّسانيات الجنائية بمفهومها الحديث لها أطرها الفلسفية والمنهجية وأدواتها وتحليلاتها المعقدة التي تختلف شمولية عمّا

هو مشار إليه في التراث الإسلامي أو في غيره من إضاءات مفرّقة وغير مترابطة في إطار منهجية محدّدة.وأول هذه الإشارات ما يرصد في الآية الكريمة: « أَوَ مَنْ يُنَشَّؤُا فِي الحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصامِ غَيْرُ مُبِينٍ » [الزخرف:18]، بعض المفسرين فسّرها بأنّها النساء اللّاتي لا يحسنّ الخصام ولا يستطعن إقامة حجتهن والدفاع اللغوي عنها ويفتقدن إلى جَلَد الخصومة، وقد نُقل هذا الرأي عن الطبري وغيره من المفسرين[4] فالله سبحانه وتعالى يشير هنا إلى أنّ هناك فئاتٍ من البشر يعتريها بحكم طبيعتها الضعف البشري بحيث يمتد هذا الضعف ليكون عجزا لغويا عن إثبات حقها في الخصومة، وهذا القلق وهذه المخاوف من ضياع حقوق أهل الحق لعجزٍ أو عدم إبانة محل اهتمام وافر في اللسانيات الجنائية[5].

2.2 الإشارة الثانية:

ما يلمح من الكلام عن الحديث النبوي الذّي روي عن الهادي الأمين صلى الله عليه وسلم قبل أربعة عشر قرنا حين قال:"إنّما أنا بشر، وإنّكم تختصمون إليّ، ولعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له بنحو ما أسمع، فمن قضيت له بحق أخيه فإنّما أقطع له قطعة من النار". فرسول الهدى صلوات ربي وسلامه عليه لاحظ بفراسته أنّ اللّحن في الحجة (وهو استخدام اللغة بشكل يقلب الحق باطلا والباطل حقا) قد يكون له مفعول السحر؛ فبحكمته ونظرته صلى الله عليه وسلم لاحظ الدور الكبير الذي تضطلع به اللغة في بعض المواقف الحسّاسة، وحذّر من المواقف التي يُساء فيها إلى استخدامها مثل مواقف القضاء والتغلّب على الحق بالباطل .فالكتاب والسنة هنا- والله تعالى أعلم- يشيران إلى دور اللغة في الخصومات(مجالس التقاضي)وتأثيرها في قلب الحقائق أو ما ينتج عن ضعف اللغة والحجة من ضياع الحقوق !،كما أنّ فيها إشارة إلى أن القضاء لا يحكم دائما بالعدل وإن كان يتوخاه، وقد يعود السبب في ذلك إلى خلل في التقاضي والتخاصم، أو لطبيعة البشر التي لا تعلم الغيب بل من الجائز وقوع التدليس عليها.

3.2 الإشارة الثالثة:

تتمثل في كتب الفقه التي تمتلئ بالحديث عن القذف وألفاظه ما بين :القذف الصريح، وقذف الكناية، وقذف التعريض، إضافة إلى ألفاظ الطلاق التي يقع بها الطلاق أو لا يقع ما بين الألفاظ الصريحة والمؤولة وغيرها؛ فهذه المعالجات في التراث على ما يظهر تعتمد اعتمادا

كليا على منطوق اللغة ونوايا الناطق، وهذه النوايا والمقاصد مناط ميادين بحثية في اللسانيات الجنائية[6].

4.2 الإشارة الرّابعة:

الاهتمام المتزايد الذي يلاحظ في الأدبيات الإنجليزية التي تتحدث عن historical اللسانيات الجنائية بمجال التقاضي في مجالس القضاء الإنجليزي تاريخيا حتى صارت هناك دراسات كثيرة حولها بحكم أنّها موثقةEnglish courtroom ومكتوبة بدقة[7]

5.2 الإشارة الخامسة:

ما أكّده كريستوف كريدينس ومالكوم كولذارد من أنّه على الرغم من اهتمام اللغويين بقضايا نسبة المؤلف من الناحية القانونية والجنائية يعدّ حديثا إلا أنّه قد اهتم به القدامى حتى من غير اللغويين منذ أمد بعيد، ومن ضمن المحاولات التّي سجّلها التاريخ محاولة عالم الرياضيات دي مورقان ، في نسبة متون نصوص دينية إلى أحد القساوسة(سينت بول) ، وهو يقارن المتون ببعضها لإثبات صحة نسبتها ، كما أفادت المتخصصة في اللسانيات الجنائية أنّ طرائق اللسانيات الجنائية استُخدمت من قبل الكثير في السابق دون التسمية بهذا المصطلح بطبيعة الحال[8]

3. اللّسانيات الجنائية المصطلح والمفهوم

ظهرت في الحقبة الزمنية الأخيرة وتحديدا منذ ثمانينيات القرن الماضي الكثير من الدّراسات التكاملية التي تحاول الاستفادة من نظريات وتطبيقات العلوم المختلفة والربط بينها لتحقيق أهداف أكاديمية ومعرفية وعملية متنوعة ربما لم تكن متاحة في مراحل زمنية سابقة ومن العلوم التي كانت محور اهتمام لهذه الدّراسات التكاملية؛ اللسانيات وفروعها المختلفة، فقد ظلّ هذا العلم محورا أساسيا في كثير من تلك الدّراسات التي ظهرت حديثا مثل اللسانيات الاجتماعية وعلم النفس اللغوي وعلوم أخرى يضيق المجال عن حصرها. ومن أهم تلك الدّراسات التكاملية التي ظهرت في الآونة الأخيرة وشهدت تطوّرا سريعا ما يعرف باللّسانيات الجنائيةforensic linguistics أو اللسانيات القضائية أو غيرها من ترجمة المصطلح ، الذّي يشمل مجالات متعدّدة أهمها:إثبات هوية المتحدّثspeaker identification

من خلال البصمة الصوتية، وإثبات هوية المؤلف في حالة النصوص المكتوبة Author identification وتحليل الحوار وعلم اللهجات وتحليل الأصوات اللغوية وهلمّ جرّا..[9]

ولعلنا في البداية نلاحظ أنّ الجرائم يمكن أن تكون على نوعين من حيث وجود اللغة فيها[10]:

1.3 النوع الأول :جريمة لغوية؛ مثل أن يسب شخصٌ شخصاً آخرَ أو يقذفه أو يشتمه أو يتعرض لأصله وعرقه ودينه أو لميوله الجنسية، ويتوقف الاعتداء هنا .فهذه جريمة أداتها اللغة؛ حيث ارتكب الجاني فيها جريمته بواسطة اللغة إمّا تلفظا أو كتابة .وسيكون الحكم القضائي رادعا للتلفظ أو الكتابة التي صدرت من الجاني(القاذف، الشاتم.) ويمكن أن نقول إنّها جريمة برمتها اقتصرت على اللغة، ولم تؤدِّ إلى جريمة أخرى مثل القتل أو الضرب، والغاية من الحكم القضائي أو القانوني المترتب على هذه الجريمة هي الردع والزجر لكي لا يُتساهل في ارتكاب مثل هذا النوع من الجرائم التي تُرتكب باللّسان أو بالقلم .فالعقوبة ستكون على قدر اللفظ الذي صدر من الجاني.وقد ألمح كريستوفر هول وزميلاه (Hall, Christopher et al) هذا الميدان بأنّه في بعض الحالات في اللسانيات الجنائية(تكون فيها اللغة نفسها موضع الترافع ، وهي سبب التّنازع في مثل الحقوق الفكرية والعلامة التجارية وكذلك في الجرائم اللغوية) .

2.3 النوع الثاني :جريمة من نوع آخر، مثل القتل أو التغرير أو الاستدراج، فهذه الجرائم ليست لغوية بحدّ ذاتها ولم تقتصر على اللّغة؛ إنّما كانت اللُّغة عاملا مهما، وربّما كانت أداة فيها من ضمن أدوات أخرى، فالقتل ربّما خُطِّط له بالاتّفاق- عن طريق اللّغة -مع عصابة مثلا، والإرهاب جرى التخطيط له باستخدام لغة بين الإرهابيين،ومثله الاستدراج والتغرير . فالعقوبة التّي سيصدرها القاضي لن تكون موجَّهة للغة التي استُخدمت فقط؛ بل ستكون موجَّهة لردع الجريمة التي كانت اللغة مجرَّد أداة من أدواتها، واللّغة ستكون هنا إمّا دليلا أو قرينة تُستخدم للإدانة أو للتبرئة، فالقاضي لن يعتدّ باللغة في تقدير العقوبة؛ بل سيصدر الحكم بالعقوبة على قدر الجريمة المصاحبة.وكلا هذين النوعين يمكن فيهما الإفادة من اللسانيات الجنائية، وكذلك استخدام التحليل اللغوي واللساني فيهما بشكل كبير إمّا للإدانة أو التبرئة أو الإثبات أو الدحض أو أن يكون هذا التحليل اللغوي قرينة تعضد القرائن والأدلة الأخرى، أو لتكوين قناعة لدى القاضي أو لدى الشهود أو المحلَّفين بإدانة المتّهم أو تبرئته .فكما

سنرى لا تكفي الأدلة المستقاة من اللسانيات الجنائية للإدانة وحرمان شخص من حريته على أساسها فقط؛ بل إنّه في بعض الأنظمة القضائية ربما لا يُنظر إلى اللغة إلا في النوع الأول وهو الجريمة اللغوية الخالصة.

إضافة إلى ذلك نجد من الأهمية أن نشير إلى أنّ النّص الذّي يُحلَّل ويُدرَس لغويا يمكن أن يكون صادرا من:

1 -المتهم أو الجاني أو المجرم أو المشتبه به، ويكون دليلا للإدانة أو التبرئة أو جريمة لغوية.

2 -الشاهد أو المحامي أو رجال الشرطة(في عملية الاعتقال)أو المحققين أو القاضي أو المشرّع القضائي والقانوني .

كما يمكن النظر إلى اللغة وطرق دراستها والإفادة منها أو من الدراسات اللغوية عبر المحورين التاليين:

1 -دراسة قديمة متجدّدة مثل: النحو والصرف والإملاء والأدب والنقد والقواعد والقراءة والكتابة ...وهذا النوع من الدراسات هو الذي يوجد لدينا في العالم العربي بأسره.

2 -دراسة حديثة :ومنها دراسة اللغة في المجالات الحديثة مثل اللغة والقضاء،واللغة والقانون، واللغة والإرهاب، واللغة والتحقيقات الجنائية ...وهذه الأنواع لمّا يُفد منها في العالم العربي بالشكل الذي يتناسب مع أهميّتها.

3.3 التعريف الاصطلاحي

تزخر الأدبيات العالمية خاصة الإنجليزية بالحديث المستفيض عن تخصص اللسانيات الجنائية، وهو حديث يتقاسم اللغة والحس الأمني أو القضائي أو القانوني أو الجنائي . ونستعرض في الفقرات التالية مفهوم هذا التخصص الذي يتوزع ما بين الجريمة والقانون والقضاء والحقوق الفكرية وغيرها من جانب واللغة من الجانب الآخر .وما سنعرضه هنا هو جزء يسير لإعطاء لمحة نرجو أن تكون وافية وشاملة.

في البداية وقبل أن نستعرض التعريفات المتعددة التي طرحها الباحثون من أن اللسانيات الجنائية Forensic Linguistics،أو علم اللسان الجنائي أو القضائي أو القانوني يشمل طيفا واسعا من التحليل اللغوي اللساني منها :تحليل اللغة ودورها في مجالات عدة مثل :القضاء، أو القانون، أو الإرهاب، أو التحقيقات الجنائية، أو الحقوق الفكرية ... وهي- أي اللسانيات

الجنائية -فرع مهم من فروع اللسانيات التطبيقية وعلم حديث النشأة نسبيا،- وموقع المدرسة الصيفية الدولية للتحليل الجنائي اللغوي على الرغم من حداثة نشأته ؛فهو علم يزدهر وينمو بشكل سريع؛ بل يكتسب ثقة متنامية في الأوساط الأمنية والقضائية .وفيما يتعلق بالعلاقة بين اللغة والقانون أشار كريستوفر هول وزميلاه إلى أنّ اللغة قد تكون الأداة الفاعلة فيه(مثل: الوثائق القانونية والتنظيمية)؛ أي تُستخدم اللغة لتوضيح الوثائق وشرحها وتوثيقها، أو أن اللغة تكون موضع قضية قانونية، في حالتين:

1- إمّا دليلا يستخدمه المحامون والمحققون والقضاة. أو :

2- هي الجريمة بذاتها كالقذف والسب والشتم.

ويرون أنّ كل هذه الوظائف مجال دراسة اللساني التطبيقي(الجنائي)؛ والسبب في ذلك كما ألمحوا هو أنّ الغاية من دور اللساني التطبيقي(الجنائي) هو التأكدّ من الفهم والتفسير والمعنى الموجود داخل الملفوظ اللغوي .أي أن الملفوظ نفسه قد لا يكون ذا أهمية بقدر المعنى الذي يحمله مؤكدّين في الوقت نفسه وجود فرق بين ما يُقال وما يُعنى في بعض الأحيان، وأنّ الخلافات والمنازعات تكون أحيانا على(ما يُعنى)، بل أشاروا إلى أبعد من ذلك وهو أهمية أن يعني الشخص ما يقول، ويقول ما يعنيه، ولا يقول خلاف ما يعنيه أو يعني خلاف ما يقوله،وتأكيدا لما قرروه ذكر أولسون ولشينبرورز[11](John Olsson and June Luchjenbroers) أنّ اللسانيات الجنائية تمتد عبر طيف من المجالات :بدءا بمسألة الأصالة في التأليف ونسبة مكتوب إلى مؤلّفه(كما في السرقات العلمية والحقوق الفكرية والإخلال بالأمانة العلمية)، إلى الطرف الآخر من الطيف وهو الجنائيات الإجرامية التي تستخدم اللغة أداة فيها، مثل رسائل الخطف والتهديد والإرهاب والقتل وطلب الفدية وغيرها من ممارسات التواصل(اللغوي) لأغراض سيئة أو إجرامية .كما ذكرا أنّ ممّا يُعد من اللسانيات الجنائية ؛الجرائم الإلكترونية مثل تلك الجرائم المتعلقة بالجنس والإرهاب والرقيق الأبيض واستغلال الأطفال وغيرها ممّا يكون في تحقيقاتها اعتمادا على تحليل اللغة المستخدَمة فيها، فهذه المجالات التي يكون فيها لغة تُحلَّل وتخضع لدراسة اللغوي واللساني تُعد ميدانا من ميادين اللسانيات الجنائية كما وضّح أولسون ولشينبرورز أنّ هذا الميدان يتعامل مع كيفية استخدام اللغة في الجريمة من خلال الإجراءات القانونية(القضائية)، وكذلك يقوم بالتحليل الجنائي اللساني(اللغوي)

للمعطيات اللغوية التي تُستخدم للإدانة أو في المقابل لإثبات البراءة .وقد أصبح استخدام اللغة دليلا في القضايا شائعاً بشكل كبير ومكثفٍ سواء في الحوادث الإجرامية(الجنائية)أو في قضايا الأحوال الشخصية المدنية التي لاتعدّ - في الأساس -من الحوادث الجنائية والإجرامية، سواء في ذلك الادّعاء أو الدفاع في قضايا عدّة منها:

قضايا الانتحار، والجرائم الجنسية، ونشر صور الأطفال، والابتزاز، والتدليس والخداع والتضليل والسرقات، وتزوير الذوق العام .وكذلك يدخل فيها تحليل نصوص وصايا الأموات، والإرهاب،والاستدراج للأغراض الجنسية، أو التجنيد الإرهابي، وقد تكون هذه الجرائم جرائم إلكترونية أو غير إلكترونية .

ناقش الحقباني في ترجمته في امسألة الترجمة ولماذا اختار كلمة القضائي لا الشرعي ولا الجنائي كما تفيد إحدى المتخصصات[12]) ، أنّ هناك تعريفات كثيرة لهذا الميدان نجدها تتفق في بعض القضايا، من هذه القضايا محل الاتفاق :وجود تعريف واسع يشمل اللغة في المجال القانوني عامة، فهذا الملمح يكاد يكون محل اتفاق بين المعرِّفين، إلا أنّ هذا الاتّساع في التعريف يعطي التخصص حيوية وشمولية. ومن القضايا محلّ الاتفاق :وجود تعريف ضيق للسانيات الجنائية يقتصر على اللغة في «في المجلس القضائي أو مجلس القضاء أو مجلس التقاضي » ما يعرف بالمحكمة، أو كما نقول نحن خاصة .هذان التعريفان على تخالفهما ظاهريا إلا أنهما ليسا محل خلاف بين الكثير من المختصين، وذلك لأنه كما يقال لا مشاحّة في الاصطلاح، ولكلّ باحث الحق في النظر من الزاوية التي تهمه ما دام لم يخرج عن العرف العلمي والتقاليد العلمية. كما ذكرت هذه المتخصصة أنّ اللسانيات الجنائية تُستخدم في تحليل النص مثل :نص دليل، نص تهديد، نص طلب فدية ...وكذلك في الإجراءات القضائية:مثل رسائل التحذير التي تصدرها السلطة أو التحقيق وكذلك التحقيق المتقاطع(التحقّقي)، والتحقيق بالإكراه ...فهناك دراسة وتحليل للغة في الجريمة، وكذلك اللغة التي تُستخدم في الإجراءات القضائية والقانونية، وهدف هذه الأخيرة في الأغلب مراقبة أداء الأجهزة القضائية والقانونية والشرطية، بمعنى آخر تعين المفتش القضائي والمفتش القانوني على أداء عمله بمنهجية علمية، وأيضا تسهم في رفع مستوى الأداء الرقابي للجهات الرقابية على الأجهزة القضائية والشُرطية.

وقد أشارت هذه المتخصصة إلى أنّ اهتمام اللّسانيات الجنائية في جانبين كبيرين:

- نسبة النّص لمؤلفهAuthorship attribution

-الأسلوبيات وتحليلها عن طريق سماتها الخطابية سواء بتحليل كيفي نوعي Stylistic style marker: qualitative analysis عام أو بتحليل الخطاب خاصة discourse analysis

فكأنّها هنا تلمّح إلى طرفي الطيف الذي أشار إليه أولسون ولشينبرورز والذي ذكرناه آنفا . وهذه الإشارات والتوافقات والاختلافات نجدها كثيرا مبثوثة في أدبيات اللسانيات الجنائية.

وتعرّف اللسانيات الجنائية النص(المؤلَّف)الجنائي سواء كان منطوقا أو مكتوبا في الوقوعات والحوادث يشمل ما تشمله :رسالة الانتحار، وطلبات الفدية، ورسائل التهديد، وشهادات الشهود والدفاع، وإقراراتهم، ورسائل الكراهية سواء رسائل الهاتف أو بريد إليكتروني(إيميل) أو تسجيلات صوتية أو غيرها ...،فنلحظ أنّ النص اللغوي الذي يُحلَّل قد يكون صادرا من المتهم، أو من الشهود، أو من المحامين والقضاة ورجال الشرطة والمحققين . وهذا أمر مهم لا بد من الالتفات إليه، فليست اللسانيات الجنائية- من واقع تسميتها-مقتصرة على ما يصدر من المتهم أو الجاني أو المجرم، بل تمتد إلى تحليل ما يصدر أيضا من غيرهم ممن لهم علاقة بالجريمة سواء كانوا شهودا أو قضاة أو مشرِّعين. ذلك أنّ اللساني الجنائي هو من يدرس ويفسّر استخدام اللغة بدءا من مسرح الجريمة(أو الحدث أو الواقعة)، ثمّ التحقيق في الشرطة، ثمّ المرافعات والمنازعات في المحكمة، ثم صدور الحكم مستخدما التحليل اللساني التطبيقي أو تحليل الخطاب النّاقد أو غيره...[13]

ولعلنا نلحظ الاتساع والشمولية في اللسانيات الجنائية وميادينها ومجالاتها من نظرة خاطفة على طريقة تصنيف كتاب روتليدج المرجعي للسانيات الجنائية وتقسيمها إلى عدة محاور تندرج تحت اللّسانيات الجنائية (Coulthardand Johnson, 2010. The Routledge Handbook of Forensic Linguistics)

منها:

-لغة القانون والإجراءات القانونية، وتشمل:

-اللغة القانونية والحديث القانوني، ويشمل(استجوابات الشرطة، وخطاب المحاكمات) والكتابة القانونية(التعقيد والاتجاهات)والترجمة القانونية و المشاركين في تحقيقات

الشرطة والاستجوابات كالمحامين والمتّهمين ورجال الشرطة و اللغة المستخدَمة في مجلس التقاضي:

- كتفصيل مجال اللسانيات الجنائية في تحليل الخطاب الناقد في مثل لغات المهمّشين والفئات الضعيفة.

-اللغوي بوصفه خبيرا في الإجراءات القضائية

- المختص اللغوي اللساني في العلامة التجارية والمختص اللغوي اللساني في التحليلات الصوتية.

-اللساني اللغوي في قضايا نسبة المؤلف. Ÿ

-اللغوي اللساني في قضايا التعددية اللغوية والترجمة وغير المتحدّث الأصلي للغة.

-الاتجاهات الحديثة، وتشمل:

الإرهاب في اللسانيات الجنائية Ÿ

التواصل بين الثقافات Ÿ

وقد أشار العصيمي إلى أن دراسات اللسانيات الجنائية أو اللسانيات القضائية متعددة مثل :دراسة الخطاب في التحقيقات الأولية التي يقوم بها رجال الشرطة (المحققون)مع المتهمين والمشتبه بهم، والاعتقالات، ومقابلات المتّهمين والمقابلات التي تكون بين المحامي وعميله، وكذلك ما يدور في قاعة المحكمة من خطابات[14] مثل:

-الخطاب بين القاضي والمحامي.

-الخطاب بين القاضي والمتهم.

-الخطاب بين المدعي والمدّعى عليه(وقد يُدرس فيه جانب تداولي، مثلا :هل يسوده التعاون مثلا).

-الخطاب بين محامي الادعاء والمتهم.

وفي ترجمة المصطلح يمكن أن نقول اللسانيات إذا كنا نتحدث عن تحليل اللغة في المجال القضائي، أو نقول اللسانيات القانونية إذا كنا نتحدث عن تحليل اللغة في الميدان القانوني،

أو اللسانيات الجنائية في مجال تحليل اللغة ضمن القضايا الجنائية وهكذا ...وأخيرا إذا أردنا الاطراد فيمكن أن نقول اللسانيات الجنائية للجميع من باب :لا مشاحّة في الاصطلاح.

كما أشار(Hall,christopher) إلى ظلال في المعنى طريقة تؤيّد وجهة نظري من جهة[15]، وتقوّي اختيار الحقباني من جهة أخرى، فقد أشاروا إلى أنّ لفظة(الجنائي/ة)في الولايات المتحدة عادة ترتبط بالبحث في الجريمة والجنايات؛ بينما في بريطانيا يكون ارتباطها أوثق بالقضاء والقانون .فربما يؤيد ارتباطها بالولايات المتحدة اختياري، ويؤيد الاقتران الإيحائي في بريطانيا ما اختاره الحقباني .وأشاروا أيضا إلى أنّ اللفظة عادة توحي بارتباط في المختبر وبرجل مختص يلبس المعطف الأبيض الخاص بالتّحليل في الجرائم، وهذه الإشارة تقوّي اختياري للفظة الجنائي/ة.أيضا تُترجم أحيانا بالشرعي كما في تركيبforensic.

إذن، لعلنا نلاحظ الاتساع في ميادين اللسانيات الجنائية وفي أدوارها الحيوية التي تقوم بها في القضايا التي تمس أمن الإنسان وإقامة العدل في مجتمعه وإرساء العدالة البشرية- على قدر الإمكان -ليس في المجتمع الواحد فحسب بل ما بين المجتمعات والثقافات أيضا، وهذا ليس بغريب على اللغة التي تميز الإنسان- من ضمن ما يميزه- عن غيره؛ بل نصّ[16] أنّ القانون يُكتب باللغة ؛ وفي ذلك يقول " إن القانون لغة"Law is language ويُحلل بها ويُحتكم به إليها، وتوصّل القوانين والأنظمة والتعليمات عبر اللغة، فاللغة هي الوعاء الحامل للقوانين[17]فيرى قيبونس هنا أن القانون عبارة عن لغة في الأصل، وهنا يظهر لنا الدور الكبير الذي تؤديه اللغة في القانون والقضاء .ولعلنا نلاحظ أنّنا إذا ذهبنا إلى مكان جديد من الأماكن العامة مثل حديقة أو موقف سيارات فقد تعودنا على البحث عن الإشارات والتحذيرات والتوجيهات المكتوبة التي تدلّنا على أمر أو تملي علينا القانون في ذلك المكان .مثل:

موقف مخصص أو ممنوع الوقوف أو مسموح الوقوف من وقت كذا إلى كذا ...فاللغة (خاصة المكتوبة أو اللّغة الإشاريّة أو السيميائيّة) هي أداة التواصل في الأماكن العامة ما بين النظام والأفراد.

ولتأكيد دور اللغة ينصّ كريستوفر هول وزميلاه على الدور المركزي والمحوري للغة في التطبيق القانوني، وأنّه بدون اللغة لا يمكن أن يكون هناك قانون أصلا.ومن هنا فإن (Asher)[18] يعرف اللسانيات الجنائية بقوله:"إنّها فرع من فروع اللسانيات التطبيقية، وهي

تقوم على دراسة وتحليل قيام البيانات اللغوية المصاحبة لوقوع الجريمة بهدف تحديد هوية الجاني أو المتهم"، أمّا كوبرسوف (Koposov) فيقدّم تعريفا أوسع وأكثر تفصيلا لهذا المصطلح فيقول إنّه:"العلم القائم على دراسة النصوص التحريرية والشفهية ذات الصلة بالجرائم والخلافات القانونية أو المسائل المتعلّقة بإجراءات التقاضي أو ما يتعلّق بلغة القانون ومدى وضوحها وكيفية إصلاحها وإتاحتها لفهم الأشخاص العاديين والمتخصصين على السّواء".

4. لماذا ندرس اللغة ونحلّلها[19] ؟

من نافلة القول ما يُتداول من أنّ اللغة تتداخل مع جميع نشاطاتنا اليومية بشكل مكثف، ومن ثمّ فلا غرابة في أن تكون محور الاهتمام في المجالات العامة .يضاف إلى ذلك أنه لا بد من التأكيد على أهمية دراسة اللغة وتحليلها في المجالات الحديثة التي استُثمرت في العالم المتقدم وبقيت للأسف غير مُستغلَّة في العالم العربي بالشكل الذي يتناسب مع أهميتها.فهناك جرائم تحدث وقد يكون المتاح لدينا اللغة فحسب، مثل جرائم العنصرية اللفظية كإطلاق الأوصاف المقذعة في السب على فئة أو ديانة أو عرق أو جنس، وهناك جرائم يمكن لنا لو تأملنا لغة التواصل بين أطرافها لوجدنا ما يمكن أن يفيدنا في تحليل الحدث والتوصل إلى نتائج مفيدة .هذه الجرائم لا يمكن أن نتجاهل الدور الحيوي للتحليل اللغوي واللساني فيها، وهو ما يسعى إلى تحقيقه هذا الكتاب.ونشير هنا إلى مقولة طريفة للكاتب الإنجليزي إدوارد بولير-ليتون1839 (يشير فيها إلى قوة القلم أو (Edward George Earle Lytton Bulwer-Lytton)، ما يعرف الآن بالقوة الناعمة للإعلام واللغة المكتوبة في مقابل القوة الجسدية وقوة السلاح، قائلا:

"The pen is mightier than the sword"

بمعنى :القلم أمضى من السيف، وهذه المقولة تخالف المقولة الشعرية العربية لأبي تمام تمام، التي يقول فيها:

السَّيْفُ أَصْدَقُ إِنْبَاءً مِنَ الكُتُبِ.

5. خطوات إجرائية للّساني في التحليل الجنائي

يؤكدّ أولسون في مواضع متفرقة من كتابه؛ أنّه ينبغي أن يُنظر إلى التحليل اللساني الجنائي على أنه جزء صغير متمم للتحليلات الاحترافية الأخرى؛ ولذلك لا نتصور أنّه يمكن أن يكون حاسما في إصدار الحكم إلا على قدر أهميته .بمعنى أنّه يبقى رأيا لمحلل خبير يمكن أن يكون قرينة وليس دليلا ناصعا أو برهانا قاطعا؛ بل يتعاضد مع غيره من الأدلة الأخرى والقرائن التي أصدرها المختصون الآخرون في القضية.

كما ينصح كثيرا في مواضع أخرى بأنه يجب على المحلل اللساني أن يقاوم الرغبة في الإقناع[20] ؛ بل يكتفي بتقديم رأيه وحيثياته ويترك الفرصة للمحكمة في التعامل مع رأيه وما قدّمه.

إنّه يجب على المحلل اللساني الجنائي أن يحافظ على حياديته ويبتعد عن التعاطف مع الضحية أو الغضب على المجرم مهما بلغت بشاعة الجريمة؛ فقد تؤثر المشاركة الوجدانية (إيجابا أو سلبا)على تحليله، ومِن ثمّ تختلط عواطفه بمهنيته .والطبيعة البشرية ليست بمنجاة من التأثر؛ ولهذا يلحّ أولسون على مجاهدة النفس في التزام مسافة عن القضية التي يحللها ويبتعد عن فخّ التأثر العاطفي والمشاركة الوجدانية.[21]

وفي هذا المضمار يؤكد على أنه يجب أن يقاوم المحلل اللساني الرغبة في مَنطَقَة الأشياء والتصرفات التي يحللها ، إذ إنّ رغبته هذه قد تصرفه عن عمله الأساسي وهو التحليل المتجرد، تاركا مهمة منطقة الأمور إلى أصحاب الحكم في القضية .على سبيل المثال كأن يحاول المحلل أن يفهم لماذا يقوم شخص ما بخداع طفل صغير والتغرير به، أو ماذا يفيد من تحريضه أو التدليس عليه... ؟

كما يؤكد على قضية أشرنا إليها سابقا وهي أن العدالة والإنصاف وإن كانت مناط الأحكام القضائية فقد لا تكون أمرا يسهل إثباته في المحكمة؛ لأنّ المحكمة في، الأصل تبحث في الأدلة وصدقها وثبوتها وتوازنُ بينها حين اختلافها[22]، وهذا ما أشار إليه الرسول الكريم حين قال :" إنما أنا بشر، وإنكم تختصمون إليّ ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له بنحو ما أسمع، فمن قضيت له بحق أخيه فإنما أقطع له قطعة من النار" فلا يكن همّك

بصفتك لسانيا جنائيا أن يتحقق العدل بقدر ما ينصب اهتمامك وتركيزك على التطبيق الصحيح للإجراءات التحليلية بغضّ النظر عن النتيجة لصالح من، فالبشر لا يعلمون الغيب وليست عواطفهم دلائل على عدالة قضية من يتعاطفون معه.

إنّ الأمر المهم الذي يلحّ عليه أولسون؛هو أنّه لا وجود لشيء غير مهم في اللّسانيات الجنائية؛ فكلّ شيء يكتسب أهمية عند التحليل، ويجب على المحلل ألا يُغفل شيئا على اعتبار أنه ليس ذا بال .ولهذا يؤكد دائما على طلابه أن يكتبوا النص بأيديهم، بل ومرات عدة لكي يلْحظوا أتفه الأشياء .وينصح كذلك من يريد صقل الموهبة اللسانية الجنائية أن يبدأ بملاحظة الأشياء التي لا يلتفت إليها الآخرون « الأشياء التافهة » من خلال مراقبة طريقة استخدام الناس للغة والتركيز على ما يُعدّ شيئا قليل القيمة.

وفي خضمّ شرحه لبعض القضايا التي شارك في تحليلها يشير[23](Olsson John,) إلى طريقة تحليل؛ يتم تجزئة التحليل فيها إلى أربعة مستويات:

1 -مستوى التعابير الشائعة

2 -مستوى المفردات

3 – مستوى السجل/الأسلوب/المسكوكات

4 -مستوى الترقيم والإملاء

والمقصود بالتّعابير الشائعة هي المتوالية اللغوية والعبارات في كل نص خاص بمؤلف خاصة ما يحتوي على عدة ألفاظ بادئا بأعلى ثم نازلا إلى أقل :من ذلك العبارات من خمس كلمات مثلا:

وغني عن التعريف(و+غني+عن+التعريف)

وينبه على ندرة أن يتفق مؤلفان على إنتاج متوالية لغوية أو عبارة متطابقة أو تركيب لغوي متماثل من ستة ألفاظ(وذلك لطولها)مثلا:

ومن غير الجائز في الشرع المطهر(و+من+غير+الجائز+في+الشرع+المطهر...)، فيرى أنّ إنتاج مثل هذه العبارات قد يكون حاسما في تحديد هُوية المؤلف الأصلي.، (والمقصود بالمفردات هي المعجم الخاص بكل ناطق[24]، فهناك مستخدم يُكثر مثلا من استخدام(طبعا) وهناك من يقول(بالطبع) وهناك من يقول(بطبيعة الحال)وهكذا؛ بل قد يتصف البعض

باستخدام كلمات تتصف بالطول أو بتَكرار نفس الكلمات في سياقات مختلفة[25]، لكنّه في الوقت نفسه ينبّهنا إلى قضية مهارة بعض الأشخاص في المراوغة حتى لا يعرفه الآخرون، فهذه استراتيجية يستخدمها من يتعمد السرقة الفكرية أو الأكاديمية أو يكون ماهرا في تقليد الآخرين ليطمس هويته ويلبسها شخصا آخر[26] أو يتقمص دورا آخر.

أما المقصود بالأسلوب فيشير إلى استخدام التنوعات اللغوية في سياقاتها المتنوعة، مثل الرسمية والحميمية وغيرها[27] على سبيل المثال حين يرسل شخص لصديق فإنّ من المعتاد أن يكون بينهما رموز يفهمها كلاهما وتكون مختصرة وتعمد إلى الإحالات؛ لكن إذا جاءت رسالة إلى شخص ممن يزعم أنه صديقه فلان فربما تخلو من هذه الرموز التي تُعد مشتركة بينهما؛ بل قد تنحو إلى تفصيل لا يُتوقع حدوثه في خطاب الأصدقاء.

والمقصود بالترقيم والإملاء؛هو استخدام علامات الترقيم في الكتابة والأخطاء الإملائية فمثلا يستخدم بعض الأشخاص علامات الترقيم بدقة حتى في الرسائل العائلية؛ بينما يتجاهلها آخرون، وهي سمة مميزة لكلٍّ من هذين الفريقين .كما أنّه يمكن أحيانا تحديد الكاتب من وجود أخطاء لغوية أو عدمها. وفي رسائل الواتساب لوحظ أنّ بعض الناس يهتم مثلا بوضع نقطة في آخر الرسالة؛بينما لا يضعها آخرون، فمثل هذه الأمور الصغيرة قد تساعد المحلل اللساني الجنائي على القيام بمهمته بشكل خبير.

وفي بعض التحليلات لجأ أولسون[28] إلى محركات البحث للتّأكد من بعض الاستخدامات النادرة مثل أن يوجد متوالية من عدد محدد من الكلمات تكون ميزة للشخص كقول أحدنا:"وفي هذا اليوم المبارك الذي نشهده..." فيندر أن تجد هذا التركيب،وقد بحث عنه في google فلم يوجد. ومن الأمور المهمة التي ألحّ عليها أولسون في كتابه أكثر من مرة[29] هو الحصول على أقل القليل عن المعلومات في الجريمة ما عدا ما تحتاج إليه في التحليل؛ وذلك حتى يكون التحليل علميا متجردا خاليا من أي معرفة سابقة وتكهنات واتجاهات وعواطف ومحاولات ربط أو تنبؤات .كما أنّ معرفتك السابقة(سواء المعرفة الصحيحة أو المتوهَّمة) للتحليل قد تؤثّر في التحليل ومساره[30] وقد ينتج عن معرفتك ما سمّاه أولسون[31]التحيز الإدراكي، بمعنى أن تميل لا إراديا لتصديق ما تعتقده سابقا وما تعرفه قبل التحليل فتربط الأمر بمعرفتك لا بموضوعية متجردة من أيّ مؤثرات.

كما أنّ معرفتك ببعض التفاصيل قد يشوّش على تحليلك ويحجب عنك حدّة التفكير المطلق المجرد من أي تأثير وحول المعضلة المعروفة في الميدان وهي قلة البيانات؛ إذ قد يصادف المحلل بيانات ونصوصا قليلة يفيد أولسون أنها- مع قلتها -قد لا تخلو من إمكانية التحليل والكشف الدقيق بين المختلف والمتفق ، وعلى الرغم من ذلك فقد نبهنا أولسون نفسه من الحذر عند تحليل كمية قليلة من البيانات[32]. ، كما يؤكد أولسون على ضرورة الفحص المتكرر للبيانات أكثر من مرة ؛إذ قد يظهر لك من كل قراءة وفحص أمور لم تفطن لها في قراءاتك الأولى.ويلفت أولسون أنظار المختصين إلى اختلاف اللغات في عملية التحليل، فمثلا تبدو الفرنسية عند تحليل الأسلوب الشخصي أيسر في ملاحظات سمات الفرد منها وهذه في اللغات الأقل اشتقاقا كالإنجليزية مثلا؛فالفروقات هي التي جعلتني أختار التأليف في هذا المجال بدلا من الترجمة[33].

6. الخاتمة

يتّضح ممّا ذكر آنفا أنّ اللّسانيات الجنائية تلعب دورا رئيسا في إثبات هُوية الجناة وتبرئة بعض المتهمين وذلك من خلال التحليل العلمي للأدلّة اللغوية الجنائية التي يمكن أن توجد أو تسجّل في مسرح جريمة ما، كما يتضّح الدور الذي يمكن أن يضطلع به هذا العلم في إصلاح لغة القانون وجعلها في متناول أفهام عامة النّاس وخاصتهم ومنه نصل إلى جملة من النتائج نوردها كما يلي:

- اللّسانيات الجنائية علمي غربي حديث له جذوره في تراثنا العربيّ الأصيل وبخاصة في منهج المحدثّين في إثبات عدالة الرجال.
- تضطلع اللغة بدور عظيم في فضّ الخصومات(مجالس التقاضي) وتأثيرها في قلب الحقائق أو ما ينتج عن ضعف اللغة والحجة من ضياع الحقوق!.
- تضطلع اللغة بدور مركزي ومحوري في التطبيق القانوني، وأنه بدون اللغة لا يمكن أن يكون هناك قانون أصلا؛فاللغة هي التي ترافع بل هي القانون والقانون هو اللغة.

– تختلف مجالات اللسانيات الجنائية في أهميتها لدى القائمين على الأجهزة الأمنية، كما تختلف أيضا في مدى مصداقيتها، ومدى قبول نتائجها في الدوائر القانونية والاعتماد عليها كأدلة جنائية، إلا أنّ التطور التقني الذي طرأ على عملية تسجيل الأصوات وتحليلها؛ كان قد أعان على الوصول إلى نتائج دقيقة في مطابقة الأصوات.

– الأمر المهم الذي يلحّ عليه أولسون[34]: أن لا شيء غير مهم في اللّسانيات الجنائية؛ فكلّ شيء يكتسب أهمية عند التحليل، ويجب على المحلل ألا يُغفل شيئا على اعتبار أنه ليس ذا بال.

– تعتبر طريقة التحليل إلى مستويات:التعابير الشائعة، المفردات السجل/الأسلوب/المسكوكات الترقيم والإملاء من الطرق الناجعة التّي ينبغي للساني التمكنّ منها للوصول إلى نتائج بالغة الأهمية.

– من الحيف أنّ هذا الفرع الجديد أعني؛ اللسانيات الجنائية لم ينل حظه من الدّراسة في عالمنا العربي بل كلّ ما نجده هو شذرات متفرقة هنا وهناك تقوم على الترجمة، ولو أنّنا رعينا تراثنا حقّ رعايته -وخاصة عند أصحاب الرواية والدراية والجرح والتعديل من المحدّثين- لوجدنا طريقا يبلغنا هذا الفرع.

ومن هنا عنّ للباحث توصيات – يأمُل أن تكون واقعا وآفاقَ وتؤتي أكلها كلّ حين- هي كما يلي:

– ضرورة الانتباه إلى هذا الفرع الحيوي للإفادة منه، وربطه بالتراث وهو عمل مؤسساتي لا يتحقق إلا بتضافر الجهود.

– توسيع عمل المختبرات الجنائية في العالم العربي، لتشمل أقسام التحليل اللغوي.

– النظر في إدراج هذا المقياس وتقريره في جامعاتنا الجزائرية، وجعل أستاذٍ مبرّز يكون كفئا له حتى يسهّل مسائله، مع ضرورة إجراء دراسات ميدانية

تطبيقية بالتنسيق مع مؤسسات الأمن، وإلقائه إلى الباحثين اللّسانيين في دراساتهم الأكاديمية، وأطروحاتهم العلمية .

- لفت المؤسسات الأمنية إلى النظرة اللغوية للأدلة الجنائية؛ باعتبارها أداة رائدة في كشف الألغاز الإجرامية.

7. قائمة المراجع:

[1]: بشر،كمال،(1998)، دراسات في علم اللغة،دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة.ص193

[2]: حجازي،محمود فهمي،(2007)،مدخل إلى علم اللغة،دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة.ص25

[3] : الفهري،عبد القادر الفاسي،(2003)، اللغة والبيئة،منشورات الزمن،الرباط،المغرب.ص7

[4]: الطبري، محمد بن جرير الطبري . تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، 2،001،جامع البيان دار هجر . الطبعة الأولى.ص21

[5]: العصيمي، صالح بن فهد، (2020)،اللسانيات الجنائية:تعريفها ومجالاتها وتطبيقاتها،سلسلة دراسات، مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز لخدمة اللغة العربية،السعودية.ص51.

[6]:المرجع نفسه، ص23-24.

[7]:المرجع نفسه،ص51

[8]: المرجع نفسه،ص51

[9]:ا لمرجع نفسه،ص66

[10]: المرجع نفسه،ص24-23

[11]: المرجع نفسه،ص25

[12]: العصيمي، صالح بن فهد نايف في 26-1433/03/27هـ، ورقة عمل في محور « اللغة العربية والتقنية . » (مجلة العربية للعلوم الأمنية) ضمن جلسات النقاش التحضيرية لوضع الخطة الإستراتيجية لكلية اللغة العربية بجامعة الإمام المنعقدة، المجلد 1،ع/8.

[13]: الحقباني، محمد بن ناصر(ترجمة.)،(2004)، علم اللغة القضائي، مقدمة في اللغة والجريمة والقانون . تأليف :جون أولسون، جامعة الملك سعود .الرياض،ص15 .

[14]: العصيمي،اللسانيات الجنائية، مرجع سابق، ص28

[15]: المرجع نفسه، ص29

[16]: المرجع نفسه، ص167

[17]: المرجع نفسه، ص66

[18]: العصيمي، صالح بن فهد(مقبول للنشر .)النظم الدلالي والتفضيل الدلالي :دراسة تأصيلية، وتطبيقية . مجلة العلوم الإنسانية .كلية الآداب.جامعة البحرين.

[19]: المرجع نفسه، ص36

[20]: المرجع نفسه، ص05

[21]: العصيمي، صالح بن فهد .لسانيات المتون :قضايا أساسية في التأصيل والتطبيق والمنهج .مركز الملك عبدالله الدولي لخدمة اللغة العربية.

[22]: المرجع نفسه، ص174

[23]: المرجع نفسه، ص165

[24]: المرجع نفسه، ص167

[25]: المرجع نفسه، ص226

[26]: العصيمي، صالح بن فهد.ورقة عمل قُدِّمت ضمن أعمال ندوة المسؤولية المجتمعية ودورها في « المنشآت الأمنية حماية المنشآت الأمنية المقامة خلال التمرين التعبوي المشترك الثالث لقطاعات قوى الأمن الداخلي .

[27]:الحقباني، علم اللغة القضائي، مرجع سايق، ص168

[28]: المرجع نفسه، ص185

[29]: المرجع نفسه، ص196.

[30]: المرجع نفسه، ص213

[31]: المرجع نفسه، ص214

[32]: المرجع نفسه، ص220

[33]: العصيمي، اللسانيات الجنائية، مرجع سابق،ص156

[34]: الحقباني، مرجع سابق، ص146